



(تصوير: صالح محمد)

جانب من الجلسة



الغائم مترنسا جلسة مجلس الأمة أمس

إحالة اتفاقية الرياض للتعاون القضائي ومعاهدة منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب إلى "التشريعية"

المجلس أقر قانون هيئة الاتصالات في المداولة الأولى

كتب: عمر الرشيد، ومصطفى كامل، و بدر العتيبي

وافق مجلس الأمة في جلسته التكميلية على الاقتراح بقانون بشأن إنشاء هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات في مداولته الأولى بموافقة 38 عضواً وامتناع عضوين من أصل الحضور (40 عضواً)، كما وافق المجلس على مشروع القانون المقدم من الحكومة بتعديل بعض أحكام القانون رقم 23 لسنة 1968 بشأن نظام قوة الشرطة في مداولتيه الأولى والثانية وأحاله إلى الحكومة.

ويص القانون على أن يستبدل من الفقرة الأخيرة من المادة (63) من القانون رقم (23) لسنة 1968 التالي "يرقى الضابط الجامعي الاختصاصي خريج كلية الشرطة والضابط الرقي وفقاً لحكم المادة (71 مكرراً) من هذا القانون إلى رتبة ملازم أول بعد قضاء سنة واحدة في الرتبة". ويهدف القانون إلى ترقية ضباط الصف الحاصلين على المؤهل الجامعي أثناء الخدمة إلى رتبة ملازم أول بعد قضائهم سنة في رتبة ملازم أسوة بالضباط الاختصاصيين من الجامعيين.

ووافق المجلس على طلب لجنة شؤون التعليم والثقافة والإرشاد البرلمانية

سحب تقريرها بشأن مشروع القانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (11) لسنة 1965 بشأن التعليم الإلزامي لمزيد من الدراسة على أن يبقى على جدول الأعمال. ورفض المجلس من حيث المبدأ مشروع القانون بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (42) لسنة 1964 في شأن تنظيم مهنة المحاماة أمام المحاكم وعليه يسقط من جدول أعمال المجلس.

كما رفض المجلس من حيث المبدأ مشروع القانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (40) لسنة 1972 بشأن حالات الطعن بالتمييز وأجراءاته

وعليه يسقط من جدول أعمال المجلس. ووافق المجلس في بداية الجلسة على اقتراح الرئيس مرزوق الغانم اليوم بأحالة مشروع قانون الموافقة على اتفاقية الرياض للتعاون القضائي ومشروع قانون بشأن معاهدة منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية البرلمانية. وكان الرئيس الغانم أعلن عن الاقتراح بأحالة تقرير لجنة الشؤون الخارجية البرلمانية بشأن مشروعي القانون إلى التشريعية البرلمانية " لوجود شبهة دستورية ".

الاتصالات بلا عمل وهذه فرصة تاريخية للانضمام لهذه الهيئة ويجب فتح المجال إلى القطاع الخاص ليساهم في إثراء الاتصالات.

عبدالله التميمي: الاتصالات قانون مهم ومنذ سنوات وهناك نية لتخصيصه ولكن لا نعرف لماذا لا يتخذ، وهناك القرصنة الإلكترونية «الهكرز» لماذا لا يقطع عليهم الطريق بدلاً من تخريبهم المعلومات الإلكترونية، و«النت» خدمة ضعيفة ويجب أن تكون هناك مواجهة النفوذ الذين يعرقلون المشاريع.

حسن قوبعان: الحكومة دوماً تقدم نفسها كدولة مؤسسات ونحن ليس لدينا سوى 3 شركات للاتصالات، فهذا القانون هام ويجب للمجلس وللوزير عيسى الكندري، وبعض شركات الاتصالات تعارض تحويل الأرقام، إن كان هذا القانون موجود سابقاً لما عارضوا القانون نوقش بما فيه الفائدة وسيكون إضافة لتنظيم العمل في المجال الحيوي.

خليل الصالح: أنه أحد مشاريع التنمية ونتمنى أن يرى النور والكويتيون ملوا ونحن أيضاً وهيئة اتصالات أحد أركان الدخل في أمريكا، إن لم تقدم الهيئة منافسة في الأسعار لن تحل المشكلة ونعود إلى المربع الأول، في السعودية تكلفة الاتصالات رخيصة جداً، التبعيات في الهيئات القادمة لابد أن تكون معاييرها واضحة وعلمية بدلاً من القرصنة.

وما يخص التوظيف اليوم لدينا هجرة معاكسة من القطاع الخاص لعدم وجود أمان وظيفي في القطاع الخاص، ولابد من توحيد مكافحة الخدمة في القطاع الحكومي والخاص لضمان عدم هجرة الكويتيين من القطاع الخاص.

جمال العمر: هذا القانون انتظرناه طويلاً والكويت من أوائل الدول التي خصصت هذا القطاع، ولكن الرقابة على التكنولوجيا وقطاع الاتصالات لم يكن كما ينبغي ما أحر تقدمه، القطاع الخاص يجب أن يدخل منافساً في الخدمات التقنية، مادام هناك هيئة متخصصة وتقوم بدورها سيكون هذا القانون من عواميد التنمية في البلد ولا يمكن أن تتطور أي دولة إن لم يكن هناك هيئة للاتصالات، وإلى الآن شركات الخاصة لا يوجد رقابة على كلفتها وعلى وزير المواصلات أن يستمع، لدرجة أننا لانستطيع تحليل فاتورة التي ندفعها وأحياناً يوضع للمواطن ضيق واحضار في المطار، وكلفة فاتورة 500 ديناراً لاتعرف تفسيرها لأنه لا يوجد تحليل لآلية استخدام الجهاز من قبل شركة الاتصالات. من صفاء الهاشم: حلوا أن يكون لدينا تشريع جديد وهيئة

عسكر: تعديل قانون قوة الشرطة إنجاز تاريخي سيفيد الشباب الكويتي



...والعمير يتحدث أثناء الجلسة

منذ فترة في تكنولوجيا المعلومات ولكن عملياً كل شيء غير موجود، ماذا فعلنا حتى نحول الحكومة إلى الكترونية، نحن علشان نغير رخصة في التجارة نحتاج من ستة إلى 6 سنوات هل يعقل ذلك، الحديث عن هذا القانون حتى يكون هناك حاجة ملحة لتطوير أنفسنا وهو للمؤسسة التنفيذية حتى تطور عملها، الآن الحصول على الرخصة يتم عن طريق الإنترنت وسواها من الأمور، ونحن إلى الآن تستغرق المعاملة سنوات وهذا القانون سيكون الهيئة الأخيرة في تطوير العمل الإلكتروني. عبدالحميد بدشتي: قانون الاتصالات يفتح آفاقاً ونتمنى أن تصدر اللائحة التنفيذية بشكل سريع وحسن اختيار أعضاء الهيئة.

وهناك خريجون في معهد

قانون الاتصالات بحاجة إلى مراجعة في لجنة المرافق خاصة في المادتين الثانية و13

وانتقل المجلس إلى مناقشة تقرير لجنة المرافق العامة عن هيئة الاتصالات. يوسف الزلزلة: نحن بدأنا

العمير للزلزلة: لو المسألة تطويل صوت نحن نستطيع أن نرفع أيضاً عليك ألا تقاطعني أثناء الحديث

اللائزام بحضور الجلسة، وكان هناك اقتراح يعقد جلسة خاصة لمناقشة بعض القوانين ونحن نناقشها حالياً ليترك الخميس

العبدالله: ما ورد في مجلس الوزراء فيما يخص ميكنة المعاملات لم يأت من فراغ بل من خلال قانون أقره النواب

افتتح رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم الجلسة عند الساعة التاسعة والنصف بعد احتمال النصاب وتلا الأمين العام الحضور والمعتذرين. عبدالكريم الكندري: غياب هيئة القانون ليس عذراً لكسر القانون، والأتسان بإمكانه أن يعيش ببطارية يضعها بقلبه ولكن لا يعيش بلا ضمير، والأوطان لا تصلح بسحب الحليب المسكول، هذه الاقتباسات من كلام الدكتور أحمد الربيعي الذي يصادف اليوم وفاته.

عبدالله التميمي: يجب أن ننتقد أنفسنا وكنا ننتظر صوتاً واحداً لعقد الجلسة، نلتبس العذر من لدبه العذر، ولا يجب أن ننتظر عضو الحكومة حتى يتكلم النصاب نحن من يكمل النصاب.

الرئيس: تنتمي من الجميع

عاشور: بعض السفارات الأجنبية لديها أجهزة تنصت على المكالمات وإحدى الشركات تنصت بالتنسيق مع أجهزة أمنية



الوزير الكندري يرد على جمال العمر

في سياق متصل، ذكرت المذكرة الإيضاحية لتقرير لجنة المرافق العامة بشأن الاقتراح بقانون أن قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات يشهد تطوراً سريعاً وأصبحت هناك حاجة ماسة إلى تنظيم هذين القطاعين بما يضمن تقديم أفضل الخدمات للمستفيدين وبما يحقق الأداء الأمثل لقطاعي الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات. وتضمنت المادة الأولى من الاقتراح بقانون التعاريف الواردة في هذا القانون فيما نصت المادة الثانية على أن تنشأ هيئة عامة مستقلة تسمى هيئة تنظيم قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات يشرف عليها الوزير المختص وتتمتع بال شخصية الاعتبارية المستقلة بالاستقلال المالي والإداري.

ونصت المادة الثالثة على تحديد الأمور التي تتولى الهيئة الإشراف عليها ورقابتها بينما نصت المادة الرابعة على أن مجلس إدارة الهيئة يتكون من تسعة أعضاء من بينهم الرئيس ويشرف على الهيئة الوزير المختص ويصدر مرسوم بتعيينهم لمدة 4 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة على أن يكون بينهم خمسة من ذوي الخبرة في مجال الاتصال وتقنية المعلومات.

كما نصت الفقرة (د) في نفس المادة من القانون أنه يشترط في عضو مجلس الإدارة أن يكون شخصاً طبيعياً كويتياً من ذوي النزاهة وأن لا يكون قد صدر حكم نهائي بشهر الإفلاس أو يعقوبة مقيدة للحرية في جنائية أو جنحة مخلة بالشرف والإمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره وأن يكون حاصلاً على الشهادة الجامعية على الأقل.

وجاء في المادة 14 أن تحل الهيئة محل وزارة المواصلات والجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات في مباشرة اختصاصات كل منهما في حدود ما أوكله القانون للهيئة التنفيذية للهيئة.

أما المادة 78 من فصل الجرائم والعقوبات فتتص على أن كل «من حاز أو استعمل أجهزة التنصت أيا كانت نوعها يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على خمس سنوات وبغرامة لا تزيد على خمسين ألف دينار كويتي وتضاعف العقوبة على كل من استخدم هذه الأجهزة في تسجيل أو نقل المحادثات التي تجري خلال أجهزة الاتصالات ويحكم في جميع الأحوال بمصادرة الأجهزة وغيرها مما يكون قد استخدم في هذه الجريمة كما يحكم بمحو التسجيلات المتحصل عليها وأعدامها»، وجاءت وقائع الجلسة كالآتي: